

## محافظة القاهرة

مديرية الإسكان والمرافق

الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية - إدارة تقسيم الأراضي

### قرار محافظ القاهرة رقم ٥٩٦٠ لسنة ٢٠٢٣

بشأن مشروع ضم القطع أرقام ١٢ - ١٣ مربع ٨٤٠ / ب بشارع الحجاز -  
حي النزهة المقام عليهما العقار الصادر له الترخيص رقم ٥١ لسنة ٢٠١١  
لتصبحا قطعة واحدة برقم (١٢ أ) مع تعديل الاستخدام من سكنى إلى طبى  
ملك كنيسة القديس العظيم مار جرجس مصر الجديدة  
بموجب العقود المسجلة أرقام ٩٢٩٤ لسنة ١٩٦٢ - ٣٨٤١  
لسنة ١٩٩٩ - ١٣٧٨ لسنة ٢٠٠٦

### محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة  
المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛  
وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية والمعتمدة منا  
بتاريخ ٢٠١٩/٩/٥ ؛  
وعلى صورة كتاب إدارة الشؤون العقارية بالإدارة العامة للأموال رقم (٨٢٣)  
بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٦ والمتضمن أن بطريركية الأقباط الأرثوذكس قد قامت بسداد قيمة  
مقابل تعديل الاستخدام بالكامل ؛  
وعلى صورة مذكرة السيد الدكتور المستشار القانونى لمحافظة القاهرة الواردة  
برقم (٥٤٩١) بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٩ والمعتمدة منا بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢١ ؛  
وعلى صورة كتاب اللجنة العليا المشتركة بقطاع الإسكان والمرافق بوزارة  
الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية الوارد برقم (٢٨٥) بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٢ ؛  
وعلى صورة كتاب حي النزهة الوارد برقم (٣٧٥٦) بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٢ ؛

وعلى صور كتب جهاز التفقيش الفني على أعمال البناء بوزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية الواردة برقم (١٠٣٣٣) بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠٢٠ ورقم (٣٩٠٣) في ١٩/٧/٢٠٢٣ ؛

وعلى المذكرة المعروضة علينا بشأن مشروع ضم القطع أرقام ١٢ - ١٣ مربع ٨٤٠ / ب بشارع الحجاز - حي النزهة المقام عليهما العقار الصادر له الترخيص رقم ٥١ لسنة ٢٠١١ لتصبحا قطعة واحدة برقم (١٢ أ) مع تعديل الاستخدام من سكني إلى طبي ملك كنيسة القديس العظيم مار جرجس مصر الجديدة بموجب العقود المسجلة أرقام ٩٢٩٤ لسنة ١٩٦٢ - ٣٨٤١ لسنة ١٩٩٩ - ١٣٧٨ لسنة ٢٠٠٦ ؛

#### قصر :

**المادة الأولى -** اعتماد مشروع ضم القطع أرقام ١٢ - ١٣ مربع ٨٤٠ / ب بشارع الحجاز - حي النزهة المقام عليهما العقار الصادر له الترخيص رقم ٥١ لسنة ٢٠١١ لتصبحا قطعة واحدة برقم (١٢ أ) مع تعديل الاستخدام من سكني إلى طبي ملك كنيسة القديس العظيم مار جرجس مصر الجديدة بموجب العقود المسجلة أرقام ٩٢٩٤ لسنة ١٩٦٢ - ٣٨٤١ لسنة ١٩٩٩ - ١٣٧٨ لسنة ٢٠٠٦

#### **المادة الثانية -** وقد أقر المالك بالالتزام بالآتي :

١- الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ واللائحة التنفيذية له وتعديلاته والقوانين والقرارات الخاصة بالجراجات .

٢- الالتزام بكل ما جاء بأى اشتراطات تخص أى جهة من الجهات المعنية والواردة بالمذكرة المعتمدة من السيد المحافظ بتاريخ ٢٠١٩/٩/٥ وتنفيذ مطالب وشروط كل جهة والالتزام بأى اشتراطات لأى جهات رسمية تخص هذه المنطقة فيما يخص تعديل الاستخدام .

٣- الالتزام بمشروع الضم المبين على الرسم .

٤- الالتزام بعدم تجزئة القطعة أو تعديل الاستخدام إلا بعد العرض على الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية .

- ٥- الالتزام بتطبيق كود (المعايير التصميمية والمستشفيات الصحية) بجزءه الأول والثاني والصادر بقرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية (قرار رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠١٠ وقرار رقم ٣٧٥ لسنة ٢٠١١) .
- ٦- الالتزام بتحمل أى مطالبات أو دعاوى قد تنتج لأى صاحب حق نتيجة هذا المشروع دون أدنى مسئولية على محافظة القاهرة .
- ٧- الالتزام بأن هذا المشروع لا يعفى من أى مخالفات أو مطالبات أو دعاوى سابقة لاعتماده .
- ٨- الالتزام بأن هذا المشروع لا يعتد به كسند للملكية .
- ٩- الالتزام بسداد مقابل التحسين .
- المادة الثالثة** - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ النشر .

تحريراً فى ٢٠/٩/٢٠٢٣

محافظ القاهرة

**اللواء/ خالد عبد العال**

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب/ أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٢٥٣٠١ / ٢٠٢٣ - ٢٦/٩/٢٠٢٣ - ٧١٩